

تاج العروس من جواهر القاموس

ويَعْقُوبُ اسْمُهُ إِسْرَائِيلُ أَبُو يُوسُفَ الصِّدِّيقِ عَلَايَهُمَا السَّلَامَ لَا يَنْصَرِفُ فِي الْمَعْرِفَةِ لِلعُجْمَةِ وَالتَّعْرِيفِ ؛ لِأَنَّه غَيَّرَ عَنْ جِهَتِهِ فَوَقَعَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ غَيْرَ مَعْرُوفِ الْمَذْهَبِ كَذَا قَالَه الْجَوْهَرِيُّ وَسُمِّيَ يَعْقُوبُ بِهَذَا الْاسْمِ لِأَنَّهُ وُلِدَ مَعَ عَيْصُو فِي بَطْنِ وَاحِدٍ وُلِدَ عَيْصُو قَبْلَهُ وَكَانَ يَعْقُوبُ مُتَعَلِّقًا بِعَقْبِهِ خَرَجَا مَعًا فَعَيْصُو أَبُو الرَّؤُومِ . وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ : قَالَ [] تَعَالَى فِي قِصَّةِ إِبْرَاهِيمَ عَلَايَهُ السَّلَامَ : وَامْرَأَتُهُ قَائِمَةٌ فَضَحِكَتْ فَبَشَّرَ نَاهَا بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبُ زَعَمَ أَبُو زَيْدٌ وَالْأَخْفَشُ أَنَّهُ مَنْصُوبٌ وَهُوَ فِي مَوْضِعِ الْخَفْضِ عَطْفًا عَلَى قَوْلِهِ فَبَشَّرَ نَاهَا بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبُ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهَذَا غَيْرُ جَائِزٍ عِنْدَ حُذَّاقِ النَّحْوِيِّينَ مِنَ الْبَصَرِيِّينَ وَالْكُوفِيِّينَ . وَأَمَّا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ ابْنُ يَحْيَى فَإِنَّهُ قَالَ : نُسِبَ يَعْقُوبُ بِإِضْمَارِ فِعْلٍ آخَرَ كَأَنَّهُ قَالَ : فَبَشَّرَ نَاهَا بِإِسْحَاقَ وَوَهَيْدُنَا لَهَا مِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ وَيَعْقُوبُ عِنْدَهُ فِي مَوْضِعِ النَّصْبِ لَا فِي مَوْضِعِ الْخَفْضِ بِالْفِعْلِ الْمُضْمَرِ وَمِثْلُهُ قَوْلُ الزَّجَّاجِ وَابْنِ الْأَنْبَارِيِّ قَالَ : وَقَوْلُ الْأَخْفَشِ وَأَبِي زَيْدٍ عِنْدَهُمْ خَطَأٌ . وَالْبَعْثُوبُ بِاللَّامِ قَالَ شَيْخُنَا : هُوَ مَصْرُوفٌ لِأَنَّه عَرَبِيٌّ لَمْ يُغَيَّرْ وَإِنْ كَانَ مَزِيدًا فِي أَوَّلِهِ فَلَا يَسُ عَلَى وَزْنِ الْفِعْلِ وَهُوَ الذِّكْرُ مِنَ الْحَجَلِ وَالْقَطَا قَالَ الشَّاعِرُ : " عَالٌ يُقَصِّرُ دُونَهُ الْيَعْقُوبُ وَالْجَمْعُ الْيَعَاقِيبُ . قَالَ ابْنُ بَرِّسٍ : هَذَا الْبَيْتُ ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ عَلَى أَنَّه شَاهِدٌ عَلَى الْيَعْقُوبِ لَذِكْرِ الْحَجَلِ وَالظَّاهِرُ فِي الْيَعْقُوبِ هَذَا أَنَّه ذَكَرُ الْعُقَابِ مِثْلَ الْيَرُخُومِ ذَكَرَ الرَّخَمِ وَالْيَحْيُورِ ذَكَرَ الْحُبَارَى ؛ لِأَنَّ الْحَجَلَ لَا يُعْرَفُ لَهَا مِثْلٌ هَذَا الْعُلُوسُ فِي الطَّيْرَانِ وَيَشْهَدُ بِصِحَّةِ هَذَا الْقَوْلِ قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ : . يَوْمًا تَرَكَنَ لِإِبْرَاهِيمَ عَافِيَةً . . . مِنَ النَّسُورِ عَلَايَهُ وَالْيَعَاقِيبِ فَذَكَرَ اجْتِمَاعَ الطَّيْرِ عَلَى هَذَا الْقَتِيلِ مِنَ النَّسُورِ وَالْيَعَاقِيبِ وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْحَجَلَ لَا يَأْكُلُ الْقَتِيلَ . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : الْيَعْقُوبُ : ذَكَرَ الْقَيْجِ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : فَلَا أَدْرِي مَا عَنَى بِالْقَيْجِ الْحَجَلَ أَمْ الْقَطَا أَمْ الْكِرْوَانَ . وَالْأَعْرَفُ أَنَّ الْقَيْجَ الْحَجَلَ وَقِيلَ الْيَعَاقِيبُ مِنَ الْخَيْلِ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ تَشْبِيهًا بِعَقَابِ الْحَجَلَ لِسُرْعَتِهَا . وَقَوْلُ سَلَامَةَ بْنِ جَنْدَلٍ : .

وَلَسَىٰ حَثِيثًا وَهَذَا الشَّيْبُ يَتَّيَعُهُ ... لَوْ كَانَ يُدْرِكُهُ رَكْعٌ
الْيَعَاقِبِ